امه شريفة واما ما استنتجه بعض المالكية بقياس صورة
الولد بضعة من امه والام بضعة من ابيها فيثبت للولد
ما يثبت لامه فيلزم عليه ان ولد حرة الاصل الاعجمية من الشريف
الحسني يثبت له ما يثبت لامه ومنه كونه عجميا فيكون ولدها
كذلك ولا قايل به فافهم ومن العجب تعويله في اثبات حكم
شرعي على قياس منطقي لا دليل له شرعا وقد ذهب عليه
قولهم لا يفتي بمسايل ذكرت في الاصول مخالفة لمسايل
في الفروع كما سمعت من شيخنا ريس الحنفية في عصره
العلامة الشهابي احمد الشوبري رحمه الله تعالى ومن جملة
الخبط وعدم التكلم بعلم ما وقفت عليه في رسايل لبعض
المالكية من اثبات الشرف من الام والرد على من نفاه من
جهتها من غير سند عليه في شي منهما واستندوا فيما ذهبوا
الى شبه واهية التكلم فيها مما لا يعنينا وبعض المالكية لما راى
اختلاف المشايخ في الافتا زعم انه بمنزلة نقلين متساويين
ذهبت كل فرقة الى ترجيح نقل فقال هما قولان مشهوران
ولذا اقام بعض مشايخ المالكية عليه النكير قايلا بان كتب
مذهب مالك دالة على تكذيبه ومن ادعى باثباته من الام
عليه البيان بنقل من المذهب ولو مرجوحا ومن العجب العجاب
ان بعض مشايخ المالكية افتى بالشرف من الام قايلا بان عليه
العمل وما عليه العمل مقدم على المشهور عندنا والف فيه بعض
المحققين رسايل مع انه ذهب عليه سلوكه الى غير التحقيق
بل الى خلاف المستفهم من الطريق ولقد احسن القايل
لا تنظر لمن قال بل لما قال وبعضهم لما اضاف عليه العطن صحح

في

في رسالته من تلك بانه لم ينقل في اثباته شي عن مالك والخلاف
من مثبتيه ظهر في حدود السبعماية ويكفي منه هذا الاقرار بما
لا يفيد بعد الافكار وحاصل الكلام الذي نظهر من كلامهم ان
اثبات الشرف من الام ليس مذهبا للامام مالك ولا لاحد
من اصحابه المجتهدين في مذهبه بل مقالة خارجة عن المذهب
مستلزمة لثبوت النسب من جهة الام خارقة للاجماع
فينظر ان كان قايلها يعتد بكلامه عند المشايخ المالكية
في خرق الاجماع على ان النسب للاب فلا مشاحة لنا في اتباعهم
له لكن يلزم عليهم ان يقولوا في مذهب فلان دون مالك
وان كان لا يعتد بها في ذلك فلا يلتفت لمقالته المخالفة
لقواعد مذهبه وهذا لا يخفى لمن له ادنى دربة بكلام الفقها
وكفاك شاهدا في حق مثبتيه من جهتها قول الفقيه امام
عصره الشيخ ابي عبد الله محمد بن عبد السلام بانه خلاف الصواب
واقره على ذا القطب الامام بن عرفة فلو كان ثمة ما يدل
لمقالته في المذهب لما صرح بتخطيته كيف لا وصاحب الدار ادرى
ثم رايت مما يويد ما قلناه فتيا بخط ختام محققي المالكية العلامة
علي الاجهوري على سوال صورته هل المعتمد في مسئلة الشرف
من الام كلام ابن عرفة ام غيره ما نصه الذي عليه اشياخنا
ما ذكره ابن عرفة وان خالفه جمع هذا وقد اعترض من لا دربة
له باصطلاح الفقها الاعلام الذي يعلم الحلال والحرام بصورة
جواب منسوب لبعض احاد الحنفية ممن ادركته بالسن و
نصه قال مفتي الثقلين احمد بن كمال باشا في بعض مجاميعه
قال شمس الايمة الحلواني ان الفتوى على ان من كانت امه سيدة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)